



منظمة الأغذية  
والزراعة  
للأمم المتحدة

联合国  
粮食及  
农业组织

Food  
and  
Agriculture  
Organization  
of  
the  
United  
Nations

Organisation  
des  
Nations  
Unies  
pour  
l'alimentation  
et  
l'agriculture

Продовольственная и  
сельскохозяйственная  
организация  
Объединенных  
Наций

Organización  
de las  
Naciones  
Unidas  
para la  
Agricultura  
y la  
Alimentación

A

## لجنة الزراعة

### الدورة الثانية والعشرون

روما، 16-19 يونيو/حزيران 2010

المسائل المتعلقة بهيئات ومعاهدات واتفاقات  
منظمة الأغذية والزراعة والتي تعني لجنة الزراعة

#### أولاً - المقدمة

1- شدد مؤتمر المنظمة في دورته السادسة والثلاثين على الدور المهم الذي تقوم به المنظمة في هيئة الدستور الغذائي وغيرها من أجهزة وضع المعايير، ورحب بإدراج بند في جداول أعمال الدورات المقبلة بشأن المسائل ذات الصلة بلجنة الزراعة<sup>1</sup>.

2- أنشئت الهيئات، في إطار المنظمة، بموجب المادة 6 من الدستور. وقد أقرت مجموعة من الاتفاقيات والاتفاقات بموجب المادة 14 من دستور المنظمة في حين أبرمت اتفاقيات واتفاقات أخرى خارج إطار المنظمة، لكن مع وجود صلات وظيفية بينها وبين المنظمة. وتبلغ هذه الوثيقة بالتطورات والأنشطة المقررة في الفترة الأخيرة بشأن المعاهدات والاتفاقيات والهيئات ذات الأهمية الدولية، والتي لم تقدم تقارير مباشرة حتى الآن إلى الأجهزة الرئاسية للمنظمة.

#### ثانياً - المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة

##### ألف - الخلفية

3- المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة هي الإطار الدولي الرئيسي لإدارة الموارد الوراثية النباتية للأمن الغذائي والزراعة المستدامة. وهي، بأطرافها المتعاقدة الحالية البالغ عددها 123 طرفاً، تؤسس "نظاماً متعدد الأطراف للنفاذ وتشاطر الفوائد"، تنشئ الأطراف المتعاقدة، عن طريقه، مجمع جينات عالمي لأهم المحاصيل الغذائية في العالم. وينفذ النظام المتعدد الأطراف عن طريق الاتفاقات الموحدة لنقل المواد. وتتضمن المعاهدة أيضاً استراتيجية تمويل، بما في ذلك حساب أمانة لتشاطر الفوائد يدعم المشروعات والبرامج لصالح المزارعين في البلدان

<sup>1</sup> الفقرة 84 من الوثيقة C 2009/REP

طُبع عدد محدود من هذه الوثيقة من أجل الحد من تأثيرات عمليات المنظمة على البيئة والمساهمة في عدم التأثير على المناخ. ويرجى من السادة المندوبين والمراقبين التكرم بإحضار نسخهم معهم إلى الاجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية منها. ومعظم وثائق اجتماعات المنظمة متاحة على الإنترنت على العنوان التالي: [www.fao.org](http://www.fao.org)

النامية وخاصة أقل البلدان نمواً. وهي تعترف بحقوق المزارعين وترمي إلى صون جميع الموارد الوراثية للأغذية والزراعة واستخدامها بصورة مستدامة. وللمعاهدة أهمية كبرى في التصدي للتحديات العالمية الراهنة، مثل مواءمة وتخفيف وطأة آثار تغير المناخ المناوئة للزراعة والإنتاج الغذائي عن طريق تيسير تبادل المواد التي تستخدم لتربية الأنواع المقاومة للأحوال المتغيرة كالجفاف مثلاً.

### باء - التطورات الأخيرة

4- تتيح المعاهدة للحكومات ومصارف الجينات ومراكز البحوث الزراعية تجميع مواردها الوراثية في نظام إدارة ابتكاري يكفل الاستخدام الكامل للمواد والتشاطر العادل لفوائدها:

- شمل النظام المتعدد الأطراف منذ نشأته في سنة 2007 أكثر من مليون حالة نفاذ إلى المواد الوراثية؛
- تجري أكثر من 600 عملية يوميا لنقل المواد الوراثية بموجب الاتفاقات الموحدة لنقل المواد؛
- من الجاري إنشاء نظم تكنولوجيا المعلومات من أجل إدارة هذه المعلومات؛
- أدخل النظام المتعدد الأطراف طور العمل عن طريق تمويل أول 11 مشروعا من حساب الأمانة لتشاطر الفوائد. وتتصدى هذه المشروعات للأولويات التالية:
- تبادل المعلومات، ونقل التكنولوجيا، وبناء القدرات؛
- إدارة وصون الموارد الوراثية النباتية على مستوى المزرعة؛
- الاستخدام المستدام للموارد الوراثية النباتية.
- تم، في الفترة المالية 2008-2009، تلقي أموالا طوعية لتنفيذ صندوق تشاطر الفوائد التابع لاستراتيجية التمويل التي وضعتها المعاهدة من آيرلندا وإيطاليا والنرويج واسبانيا وسويسرا.

### جيم - الأنشطة المقررة

- 5- التزم أعضاء المعاهدة بمواصلة بذل الجهود من أجل التنفيذ الكامل للنظام المتعدد الأطراف للنفاذ وتشاطر الفوائد، بما في ذلك صندوق تشاطر الفوائد التابع له. وتقوم أمانة المعاهدة في شراكة مع منظمة الأغذية والزراعة والمنظمة الدولية للتنوع البيولوجي، ببناء قدرات البلدان النامية على تنفيذ المعاهدة وخاصة النظام المتعدد الأطراف.
- 6- بغية التعجيل بالجهود المبذولة في ميدان تنوع المحاصيل، وتوزيع فوائد ذلك على نحو عادل، اعتمد الجهاز الرئاسي للمعاهدة، في دورته الثالثة (يونيو/حزيران 2009)<sup>2</sup> الخطة الاستراتيجية (2009-2014) لتنفيذ صندوق تشاطر الفوائد. وهي ترمي إلى جمع 116 مليون دولار أمريكي كإسما لهذا الصندوق يستمر في المشروعات ذات التأثير الكبير.

<sup>2</sup> [http://www.planttreaty.org/meetings/gb3\\_en.htm](http://www.planttreaty.org/meetings/gb3_en.htm)

## ثالثا - الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

### ألف - الخلفية

7- إن الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات هي معاهدة دولية للصحة النباتية ملزمة قانونا وترمي إلى حماية النباتات المزروعة والبرية، عن طريق منع دخول الآفات وتفشيها. والجهاز الرئاسي للاتفاقية هو هيئة تدابير الصحة النباتية التي تنعقد في روما ويتولى توجيهها، فيما بين الدورات، مكتب هيئة تدابير الصحة النباتية (الجهاز التنفيذي المؤلف من سبعة أعضاء منتخبين) الذي يوفد الإرشاد لأمانة الاتفاقية بشأن التواجد الاستراتيجي، والتعاون والإدارة المالية وإدارة العمليات. ويعتبر اعتماد المعايير الدولية الجديدة لتدابير الصحة النباتية من أهم النتائج التي يسفر عنها عمل الهيئة.

8- ويشير اتفاق منظمة التجارة العالمية بشأن تطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية إلى الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات على أنها جهاز وضع معايير الصحة النباتية. وفي حالة نشأت منازعة تجارية، فإن القواعد واللوائح الوطنية المستندة إلى المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية سألغة الذكر تعتبر، بموجب اتفاق منظمة التجارة العالمية، قواعد ولوائح قائمة على أسس علمية.

9- تعمل أمانة الاتفاقية مع عدد من الشركاء الدوليين، إضافة إلى منظمة التجارة العالمية، بغية تنفيذ برنامج عمل هيئة تدابير الصحة النباتية. وتعد الاتفاقية الدولية للتنوع البيولوجي أحد الشركاء الرئيسيين للهيئة في هذا الصدد، وهما تعملان معا، منذ ست سنوات، في إطار برنامج مشترك بشأن المواضيع التي تهم الطرفين. كما أن الوكالة الدولية للطاقة الذرية من شركاء الهيئة أيضا فيما يخص الدعم التقني واللوجستي على السواء في المجالات التي تهم الطرفين في إطار برنامج وضع المعايير التابع للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

### باء - التطورات الأخيرة

10- تسلم أمين متفرغ للاتفاقية مهام منصبه في شهر يناير/كانون الثاني 2010.

11- ما زال عدد الأطراف المتعاقدة في الاتفاقية في تزايد. ويصل عدد الأطراف المتعاقدة التي تلتزم الآن (مارس/آذار 2010) بالنص المعدل الجديد للاتفاقية، الساري اعتبارا من شهر أكتوبر/تشرين الأول 2005<sup>3</sup>، إلى 172 طرفا.

12- اعتمدت الاستراتيجية الجديدة للاتفاقية بشأن بناء القدرات ونوقش برنامج عمل أكثر تفصيلا لبناء القدرات في الدورة الخامسة لهيئة تدابير الصحة النباتية التي عقدت في الفترة من 22 إلى 26 مارس/آذار 2010 في روما. وما زال بناء القدرات مجالا ذا أولوية عالية نظرا لتزايد الصعوبات التي تواجهها البلدان النامية في تنفيذ جميع المعايير الدولية

<sup>3</sup> [www.ippc.int](http://www.ippc.int)

للصحة النباتية التي تعتمد عليها الهيئة، إلا أن حدودها قد فرضت على تنفيذ هذا البرنامج نظرا لصعوبة الحصول على الموارد وستعالج الهيئة والمنظمة هذه القضية في المستقبل.

13- اعتمدت الهيئة في دورتها الخامسة برنامج عملها السنوي الجديد، إضافة إلى عدد من المعايير الدولية للصحة النباتية. ويمكن الإطلاع على الوثائق الخاصة بجميع أنشطة برنامج عمل الهيئة على الموقع الشبكي للاتفاقية: <https://www.ippc.int>.

14- يمول عمل الهيئة من البرنامج العادي للمنظمة أساسا، ويبلغ هذا التمويل حاليا 2.63 مليون دولار أمريكي سنويا. ويستكمل هذا التمويل بموارد من خارج الميزانية في صورة حساب أموال أمانة عام ومتعدد الأطراف وحساب أموال أمانة تقدمها الجماعة الأوروبية لغرض محدد هو تحسين مشاركة البلدان النامية في عملية وضع معايير الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

### جيم - الأنشطة المقررة

15- يشجع برنامج تبادل المعلومات عددا متزايدا من البلدان على الوفاء بالتزاماتها برفع التقارير بموجب الاتفاقية. ومن المتوقع أن يسهم الموقع الشبكي المعدل للاتفاقية إسهاما كبيرا في هذه العملية.

16- إن مجموع الموارد المتاحة لا يكفي لخدمة عمل الهيئة بالصورة المناسبة، ولكفالة الاستدامة لأمانة الاتفاقية. ويتصدى الأمين الجديد للاتفاقية لتعبئة الموارد كمهمة ذات أولوية عالية بغية تحسين مقومات الاستدامة لأمانة الاتفاقية وتنفيذ برنامج عمل الهيئة.

### رابعا - اتفاقية روتردام بشأن تطبيق الموافقة المسبقة عن علم

#### على مواد كيميائية ومبيدات آفات معينة خطرة متداولة في التجارة الدولية

### ألف - الخلفية

17- إن اتفاقية روتردام هي اتفاق بيئي متعدد الأطراف يرمي إلى تعزيز المسؤولية المشتركة والجهود التعاونية فيما بين أطراف التجارة الدولية بشأن كيميائيات خطرة معينة بغية حماية الصحة البشرية والبيئة. والاتفاقية ملزمة قانونا للأطراف وقد أصبحت سارية في فبراير/شباط 2004. وتشترك شعبة الإنتاج النباتي ووقاية النباتات بالمنظمة مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة في تقديم خدمات الأمانة لاتفاقية روتردام. وفي سنة 2007، أبلغت لجنة الزراعة بدور اتفاقية روتردام في الحد من المخاطر المقترنة بمبيدات الآفات السامة للغاية<sup>4</sup>، وحددت اللجنة الاتفاقية كمجال من مجالات الأولوية للعمل.

<sup>4</sup> الوثيقة COAG/2007/Inf. 14

18- والجهاز الرئاسي لاتفاقية روتردام هو مؤتمر الأطراف الذي ينعقد بصفة عامة مرة كل سنتين، وتتمثل إحدى النتائج الرئيسية للدورة العادية الأخيرة لمؤتمر الأطراف (الدورة الرابعة - أكتوبر/تشرين الأول 2008) في اعتماد برنامج عمل ثلاثي السنوات (2009-2011) وميزانية تبلغ 17 مليون دولار أمريكي، شاملة لمبلغ 6 ملايين دولار أمريكي من المساهمات الطوعية لتقديم المساعدات إلى البلدان. ويتعلق قرار إضافي بزيادة التضافر مع أمانتي اتفاقيتي بازل واستوكهولم.

### باء - التطورات الأخيرة

19- كانت الاتفاقية، في 28 فبراير/شباط 2010، تضم 131 طرفاً ويوجد على الموقع الشبكي للاتفاقية ([www.pic.int](http://www.pic.int)) تقرير مرحلي (أكتوبر/تشرين الأول 2009) عن تنفيذ برنامج العمل الذي اعتمده مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة. كما يتيح الموقع الشبكي آخر المعلومات عن أنشطة الأمانة وعن حالة تنفيذ الاتفاقية في البلدان كل على حدة.

20- أُبلغ مجلس المنظمة، في دورته السابعة والثلاثين بعد المائة - بالأعمال التحضيرية للدورات الاستثنائية لمؤتمرات أطراف اتفاقيات روتردام وبازل واستوكهولم التي عقدت في الفترة 22-24 فبراير/شباط في بالي، وخاصة القضايا المقترنة بزيادة التضافر بين الأمانات الثلاث<sup>5</sup>. وبناءً على طلب المجلس، عقد اجتماع إعلامي للممثلين الدائمين في روما في يوم 20 يناير/كانون الثاني 2010<sup>6</sup>. وكان الهدف الرئيسي للاجتماع الإعلامي هو كفالة دراية البلدان الأعضاء بمناقشات الدورات الاستثنائية لمؤتمرات الأطراف فيما يتعلق بالإدارة المشتركة للأمانة وبالميزة النسبية للمنظمة فيما يخص إدارة مبيدات الآفات. وقد شجعت البلدان الأعضاء على النظر في الخطوات اللازمة للاعتراف بدور المنظمة في تقديم خدمات الأمانة لاتفاقية روتردام والمحافظة على هذا الدور، والنظر في الفرص الممكنة لزيادة دورها في العمل مع البلدان على تنفيذ عناصر اتفاقيتي بازل واستوكهولم المتعلقة بمبيدات الآفات. وتتمثل نتيجة رئيسية للدورات الاستثنائية لمؤتمرات الأطراف في القرار الذي اتخذته بإنشاء وظيفة أمين تنفيذي مشترك لشؤون الجزء المتعلق باتفاقيتي بازل واستوكهولم وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة من أمانة اتفاقية روتردام في جنيف.

### جيم - الأنشطة المقررة

21- يتكامل عمل اتفاقية روتردام تماماً مع عمل المنظمة بشأن مبيدات الآفات ويُنظر إليه على أنه إسهام مباشر في الهدف الاستراتيجي ألف: التكثيف المستدام للإنتاج المحصولي. ستستمر الأمانة في تنفيذ برنامج العمل المعتمد في الدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف في حدود الموارد المتاحة. والمساعدات المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية تقدم إلى الأطراف بالتعاون الوثيق مع المكاتب الميدانية للمنظمة. ومن المقرر عقد الدورة القادمة (الخامسة) لمؤتمر الأطراف في شهر يونيو/حزيران 2011 في جنيف، وسيببت المؤتمر خلالها في برنامج العمل والميزانية للفترة 2012-2013.

<sup>5</sup> الوثيقة 7 CL 137/Inf.

<sup>6</sup> الفقرة 68 من الوثيقة CL 137 REP

## خامسا - هيئة الدستور الغذائي

### ألف - الخلفية

22- أنشئت هيئة الدستور الغذائي من قبل مؤتمر المنظمة وجمعية الصحة العالمية. والهيئة مسؤولة عن تنفيذ برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة، ومنظمة الصحة العالمية، وقد عقدت أولى دوراتها في روما في سنة 1963. وتتمثل أهدافها في حماية صحة المستهلك؛ وكفالة الممارسات العادلة في التجارة الدولية للأغذية، وتنسيق العمل الذي تقوم به المنظمات الدولية في مجال إصدار مواصفات الأغذية. وفي أبريل/نيسان 2010 كان عدد أعضاء الهيئة يبلغ 182 عضوا إضافة إلى منظمة عضو واحدة هي الاتحاد الأوروبي.

23- وتعد دورات الهيئة ولجنتها التنفيذية عادة، في روما أو جنيف وهي تمول من ميزانية الهيئة، في حين تنطبق على الأجهزة الفرعية للهيئة الترتيبات التي يضعها البلد المضيف.

24- توجد للدستور الغذائي حاليا أكثر من 400 مواصفة وما يتصل بها من نصوص بشأن جميع جوانب سلامة الأغذية وجودتها، وأكثر من 3 000 وثيقة بخصوص الحد الأقصى لمستوى المخلفات من مبيدات الآفات، و2 000 بخصوص الحد الأقصى لمستوى المواد المضافة إلى الأغذية وأكثر من 500 بخصوص الحد الأقصى لمستوى العقاقير البيطرية. وهذه المواصفات مرجعية في التجارة الدولية نظرا لأن اتفاق منظمة التجارة العالمية بشأن تطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية يشير إلى هيئة الدستور الغذائي تحديدا فيما يخص سلامة الأغذية، في حين يرجع اتفاق الحواجز التقنية أمام التجارة إلى المواصفات الدولية للدستور الغذائي.

### باء - التطورات الأخيرة

25- عقدت، خلال الفترة 2008-2009، 40 دورة للأجهزة الفرعية لهيئة الدستور الغذائي كما اعتمدت الهيئة 50 مواصفة وما يتصل بها من نصوص، بما في ذلك عدة مدونات ممارسات لمنع التلوث الكيماوي أو الميكروبيولوجي. واستكملت الهيئة متابعة التقييم المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لسنة 2002 واعتمدت خطتها الاستراتيجية للفترة 2008-2013.

26- استكمل، في السنوات الأخيرة، النهج النظامي لتحليل المخاطر في جميع مجالات سلامة الأغذية: التلوث الميكروبيولوجي، والمواد المضافة، والملوثات، ومخلفات مبيدات الآفات، والعقاقير البيطرية. وأعيد النظر، في سنة 2008، في مبادئ تحليل مخاطر وتقييم سلامة الأغذية المشتقة من التكنولوجيا البيولوجية. وبغية تحديد مواصفات الدستور الغذائي لسلامة الأغذية، تعتمد لجان الدستور الغذائي على المشورة العلمية التي تقدمها منظمة الأغذية والزراعة، ومنظمة الصحة العالمية عن طريق لجان الخبراء المشتركة بينهما، مثل لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والمعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية، والاجتماع المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن مخلفات المبيدات، فضلا عن مشاورات الخبراء.

27- أنشأت منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، في سنة 2003، المشروع وحساب الأمانة المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لتعزيز المشاركة في الدستور الغذائي، الممولين بمساهمات طوعية والذين تديرهما منظمة الصحة العالمية نيابة عن المنظمتين، والذين أسفروا عن زيادة كبيرة في مشاركة البلدان النامية والمكملين لأنشطة أخرى للتعاون التقني.

### جيم - الأنشطة المقررة

28- ستمضي الهيئة في تنفيذ خططها الاستراتيجية وبرنامج عملها، بما في ذلك عقد 20 دورة للجان المتخصصة سنويا. ومن المقرر عقد الدورة الثالثة والثلاثين للهيئة في شهر يوليو/تموز 2010. والهيئة، إضافة إلى مهمتها الرئيسية المتمثلة في وضع المواصفات، ستنظر في القضايا العامة، لا سيما استعراض منتصف المدة لحساب الأمانة المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، وأنشطة المنظمتين المكملة لعمل الدستور الغذائي، ومسألة المواصفات التي يضعها القطاع الخاص. وستعقد الدورة الرابعة والثلاثون للهيئة في شهر يوليو/تموز 2011.

29- بغية كفاءة تصدي مواصفات الدستور الغذائي للقضايا المتكررة والناشئة بالنسبة لسلامة الأغذية بطريقة كفوة، فمن الضروري أن تستمر منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية في إسداء المشورة العلمية المناسبة في توقيتها والرفيعة المستوى لبرنامج الدستور الغذائي.